

## وزارة النقل

قرار رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٢

صادر في ٢٠٢٢/٥/١٢

## وزير النقل

بعد الإطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكباري؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تحديد الطرق الحرة

والسريعة والرئيسية وجهات الإشراف عليها؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن نقل تبعية طريق رافد

كفر الشيخ / بطيم المزدوج من جهاز تعمير الساحل الشمالي الأوسط إلى الهيئة العامة

للطرق والكباري؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة

للطرق والكباري؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يعتبر طريق رافد كفر الشيخ / بطيم المزدوج بطول حوالي (٦٨) كم

من الطرق الرئيسية .

(المادة الثانية)

على المختصين تعديل الخرائط المساحية والكشفوف المرفقة بقرار السيد المهندس وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه بإضافة الطريق المحدد بالمادة السابقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير النقل

فريقي / كامل عبد الهادى الوزير